

سنن ابن ماجه

1880 - حدثنا أبو كريب . حدثنا عبد الله بن المبارك عن حجاج عن الزهري عن عروة عن النبي A عن عكرمة وعن ابن عباس . قالا .
(بولي إلا نكاح لا) A رسول قال - Y .
وفي حديث عائشة (والسلطان ولي من لا ولي له) .
في الزوائد في إسناده الحجاج وهو ابن أرملة مدلس . وقد رواه بالعنعنة . وأيضا لم يسمع من عكرمة . وإنما يحدث عن داود بن الحصين عن عكرمة . قاله الإمام أحمد . ولم يسمع حجاج من الزهري قاله عباد بن الزهري . فقد تابعه عليه سليمان بن موسى وهو ثقة عن الزهري عن عروة عن عائشة بلفظ (أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل) الحديث . كما رواه أصحاب السنن اه - .
قال السندي قلت ولأهل الحديث في هذا الإسناد أيضا تكلم . K صحيح